

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

ومن سننها : أن يخطب على منبر أو موضع عال .
فوائد .

إحداها : قوله ومن سننها : أن يخطب على منبر أو موضع عال .

بلا نزاع لكن يكون المنبر عن يمين مستقبلي القبلة كذا كان منبره عليه أفضل الصلاة والسلام وكان ثلاث درج وكان يقف على الثالثة التي تلي مكان الاستراحة ثم وقف أبو بكر على الثانية ثم عمر على الأولى تأديبا ثم وقف عثمان مكان أبي بكر ثم وقف على موقف النبي A ثم في زمن معاوية قلعة مروان وزاد فيه ست درج فكان الخلفاء يرتقون ست درج ويقفون مكان عمر .

وأمام إذا وقف الخطيب على الأرض : فإنه يقف عن يسار مستقبلي القبلة بخلاف المنبر قاله أبو المعالي .

الثانية : قوله ويسلم على المأمومين إذا أقبل عليهم .

بلا نزاع ويسلم أيضا على من عنده إذا خرج .

الثالثة : رد هذا السلام وكل سلام مشروع فرض كفاية على الجماعة المسلم عليهم على الصحيح من المذهب وقيل : سنة وهو من المفردات كابتدائه وفيه وجه غريب ذكره الشيخ تقي الدين :
يجب .

الرابعة : لو استدبر الخطيب السامعين صحت الخطبة على الصحيح من المذهب وقيل : لا تصح وأطلقهما ابن تميم و ابن حمدان .

الخامسة : يستحب أن ينحرف المأمومون إلى الخطبة لسماعها وقال أبو بكر : ينحرفون إليه إذا خرج ويتربعون فيها ولا تكره الحبوّة على الصحيح من المذهب نص عليه وكرههما المصنف و المجد